الأمم المتحدة

A/HRC/21/45

الجمعية العامة

Distr.: General
3 August 2012
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية والعشرون
البند ٣ من جدول الأعمال
تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تقرير الخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف، ألفريد موريس دي زاياس

موجز

يصوغ الخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف في هذا التقرير الأولي الذي يرفعه إلى مجلس حقوق الإنسان آراءً أولية بشأن الإطار المفاهيمي والقانوني للولاية ويبرز بعض المصاعب المعرفية الأصيلة في مفهوم الديمقراطية على الصعيدين الوطني والدولي، إلى جانب ما تستتبعه ثقافة الإنصاف القائمة على حسن التمييز والمصلحة المشتركة.

وهذا التقرير مستلهم من مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وتلك المقاصد والمبادئ المبينة في القواعد التي أرستها صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة، الأممية منها والإقليمية، بما في ذلك المعاهدات الأساسية المتعلقة بحقوق الإنسان ومختلف الإعلانات والقرارات التي اعتمدتها الجمعية العامة. وسيتعاون الخبير المستقل مع إجراءات خاصة أخرى وسينسق عمله مع ما تقوم به آليات الأمم المتحدة الأخرى، بما فيها اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان وهيئات المعاهدات. وسيبقى على اتصال بمنظمات ووكالات حكومية دولية، بما فيها منظمة التجارة العالمية والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية. وسيجري مشاورات مع أصحاب المصلحة والأكاديميين من كل أنحاء العالم. وفي هذا التقرير، يستجلي صاحب الولاية عدداً

الرجاء إعادة الاستعمال

من العقبات الكامنة والقائمة فعلاً التي تعترض قيام ديمقراطية وإنصاف حقيقيين، ساعياً إلى تحديد بعض الممارسات الجيدة والدروس المستفادة. وهو يقترح سبلاً للتعاون بين الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني.

وحيث إن ديباجة ميثاق الأمم المتحدة تبدأ بعبارة "نحن الشعوب"، فإنه من الضروري إيجاد سبل لإعلاء صوت المجتمع المدني في التعبير عن آرائه، وجس نبض الرأي العام في جميع أنحاء العالم، حتى لا تحل المصالح الاقتصادية والجيو - سياسية محل إرادة الشعوب والأمم. وفي الوقت نفسه، يجب إيجاد التوازن المناسب حتى لا تشوِّه النزعةُ الشعبوية الديمقراطية وحتى لا تحبط الهدف النبيل المتمثل في خدمة مبدأ الكرامة الإنسانية الأسمى.

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	الولاية والمنهجية	١-١٢	٤
	ألف- قرار مجلس حقوق الإنسان ٦/١٨	١-٣	٤
	باء – أنشطة صاحب الولاية	٤-٥	٥
	جيم- مفهوما الديمقراطية والإنصاف	٦-١٠	٦
	دال – المشاورات والاستبيانات والتقارير المواضيعية المقبلة	١١-١٢	٨
ثانياً –	الإطار المعياري	١٣-٢٦	٩
	ألف- ميثاق الأمم المتحدة بوصفه دستور العالم	١٣-١٥	٩
	باء – الصكوك ذات الصلة	١٦-٢٢	١٠
	جيم- المنظور الأخلاقي والتاريخي	٢٣-٢٦	١٢
ثالثاً –	التكامل والتنسيق مع آليات أخرى	٢٧-٣١	١٤
رابعاً –	العقبات التي تحول دون إعمال نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً	٣٢-٥٢	١٧
خامساً –	الممارسات الجيدة والاتجاهات الواعدة	٥٣-٦٢	٢٢
سادساً –	المضي قدماً	٦٣-٧٠	٢٥

أولاً- الولاية والمنهجية

ألف- قرار مجلس حقوق الإنسان ٦/١٨

١- أنشأ مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٦/١٨ المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، ولاية جديدة في إطار الإجراءات الخاصة لمدة ثلاث سنوات بعنوان "خبير مستقل معني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف". ويُطلب إلى صاحب الولاية ما يلي:

(أ) تحديد العقبات الممكنة التي قد تعرقل إقامة وحماية نظام دولي ديمقراطي ومنصف وتقديم مقترحات و/أو توصيات إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن الإجراءات الممكن اتخاذها في ذلك الصدد؛

(ب) تحديد أفضل الممارسات في مجال إقامة وحماية نظام دولي ديمقراطي ومنصف على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي؛

(ج) التوعية بأهمية إقامة وحماية نظام دولي ديمقراطي ومنصف؛

(د) التعاون مع الدول من أجل تعزيز اتخاذ تدابير على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي ترمي إلى إقامة وحماية نظام دولي ديمقراطي ومنصف؛

(هـ) العمل بتنسيق وثيق، مع تجنب الازدواجية التي لا لزوم لها، مع المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، والإجراءات الخاصة الأخرى لمجلس حقوق الإنسان، والمؤسسات المالية الدولية، وكذا مع الجهات الفاعلة المعنية الأخرى التي تمثل أوسع طائفة ممكنة من المصالح والتجارب، كل في إطار ولايته، بوسائل منها حضور المؤتمرات والأحداث الدولية ذات الصلة ومتابعتها؛

(و) مراعاة منظور جنساني ومنظور خاص بالإعاقات فيما يقوم به الخبير من عمل؛

(ز) رفع تقارير منتظمة إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة وفقاً لبرنامج عمل كل منهما؛

(ح) دعم عملية ترسيخ وتعزيز الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في العالم أجمع.

٢- وعملاً بالفقرة ١٧ من القرار المذكور أعلاه، يطلب مجلس حقوق الإنسان إلى الخبير المستقل أن يقدم تقريره الأول إلى المجلس في دورته الحادية والعشرين. وإذ يعلم بأن صاحب الولاية قد تولى مهامه في ١ أيار/مايو، فإنه ينبغي اعتبار هذا التقرير الأولي استطلاعاً لمختلف جوانب الولاية. ومع أن الولاية قد تبدو مفرطة الاتساع أو مجرَّدة، فإن غاية المجلس منها أن تطبق عملياً قواعد حقوق الإنسان في النظام الدولي، وبذلك تستلزم من صاحب الولاية

استنباط حلول واقعية. وستؤخذ الأبعاد الفردية والجماعية للقرار في الاعتبار، مع الإقرار بحق الفرد في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والتزام الدول فيما بينها باحترام سيادة بعضها البعض، بما يضمن مشاركة منصفة من جميع الدول في النظام الدولي في مجالات منها صنع القرار على الصعيد العالمي وإقامة علاقات تجارية ومالية منصفة.

٣- وتستلزم الولاية تحديد العوائق والممارسات الجيدة وصياغة مقترحات وتوصيات بشأن ما يمكن عمله. ورغم وجود قواعد وآليات، هناك ثغرة كبيرة في التنفيذ. ويجري صاحب الولاية مشاورات مع أصحاب المصلحة وسيصوغ توصيات بشأن سبل جعل النظام الدولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً. وهو ملتزم بالتعاون مع أصحاب الولايات الآخرين تفادياً لازدواجية العمل مُقراً، رغم ذلك، بأن "ازدواجية العمل" في مجال حقوق الإنسان قد تفتح أيضاً آفاقاً أخرى وتساعد في عملية التثقيف والتقييم والتأمل. وتتمثل إحدى المهام في تحديد الميول والنزعات إلى إصلاح النظام الدولي وفي تحميس الرأي العام للمطالبة بتلك الإصلاحات وتنفيذها على الصعيدين المحلي والإقليمي، فيؤثر ذلك في نهاية المطاف على النظام الدولي انطلاقاً من القاعدة. وسيسترشد الخبير المستقل بقرارات الجمعية العامة ذات الصلة بما فيها القرارات ٦١/١٦٠ و٦٣/١٨٩ و٦٥/٢٢٣.

باء- أنشطة صاحب الولاية

٤- في ٧ و٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢، شارك صاحب الولاية في حلقة العمل التي نظمتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان دعماً لولاية الخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي، وذلك عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٨/٥. وفي الفترة من ١١ إلى ١٥ حزيران/يونيه، شارك صاحب الولاية في الاجتماع السنوي التاسع العشر الذي تعقده الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان. وقد اغتنت حلقة العمل والاجتماع السنوي بآراء الخبراء وممثلي الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية. وتحققت خلال النقاشات المثمرة التي جرت أثناءهما ومضات مفيدة. وخلال الدورة العشرين لمجلس حقوق الإنسان، شارك الخبير المستقل في مناسبات جانبية عديدة منها اجتماع الخبراء الذي نظمته البعثة الدائمة لبنغلاديش بالتنسيق مع الجمعية الإسبانية للقانون الدولي لحقوق الإنسان وشبكة تقارير الأمم المتحدة عن المرأة بشأن مكافحة العنف ضد المرأة عن طريق تعزيز الحق في السلام. وركز الخبير المستقل في بيانه على مساهمة المرأة في تعزيز الحق في السلام والديمقراطية وفي نظام منصف. وفي ٢ تموز/يوليه، ألقى محاضرة بشأن نطاق الولاية وإمكانياتها في جامعة جنيف وعقد في ١٠ تموز/يوليه مشاورات مع المجتمع المدني في مقر المفوضية السامية لحقوق الإنسان في جنيف. وفي الفترة ما بين ١ و٣ تشرين الأول/أكتوبر، سيشارك صاحب الولاية في المحفل الاجتماعي لعام ٢٠١٢ الذي سيركز على تنمية وعولمة محورهما الإنسان.

٥- وأرسل الخبير المستقل استبيانات رأي إلى الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني ملتمساً آراءها وطالباً مساعدتها في تحديد العوائق والممارسات الجيدة. وقد تلقى طلبات من أصحاب مصلحة بشأن مجالات تتطلب دراسة متعمقة. وهو يرحب بتلقي معلومات على هذا العنوان الإلكتروني ie-internationalorder@ohchr.org.

جيم- مفهوما الديمقراطية والإنصاف

٦- تتلخص المهمة الأولية المنوطة بالولاية في استعراض التعاريف المتنوعة لمفهوم "الديمقراطية" الذي تستخدمه الدول بمعان متباينة. والحد الأدنى في هذه التعاريف أنه ينبغي أن يكون للشعب (ديموس) تأثير ذو معنى على سياسات الحكومة وممارساتها. فالديمقراطية ليست مجرد هيكل دولة صوري أو تنظيم انتخابات شكلية، وإنما هي ذلك الترابط بين إرادة الشعب وأعمال ممثليه المنتخبين. ويجب أن تكون إرادة الشعب أيضاً حقيقية وليست نابعة من نزعة شعبوية أو غوغائية أو ناتجة عن تأثير مشبوه من قبل جماعات ضغط قومية أو دولية، ولا عن تشويه ناجم عن الاستهلاكية أو الترهيب أو الخوف. وينبغي ألا يغيب عن الأذهان كذلك أنه على الرغم من أن "الديمقراطية" أفضل من سواها من أساليب الحكم فإنها ليست ترياقاً لجميع علل البشرية؛ ولهذا فإنه من الضروري معالجة التناقضات الكامنة في الديمقراطية والحرية وسيادة القانون والقيم الأخلاقية. فقاعدة الأغلبية يجب ألاّ تلغي حقوق الأقليات أو حق الفرد في أن يكون مختلفاً أو حقه في أن يعيش وفق ثقافته أو حقه في أن تكون له شخصية فردية وهوية. والديمقراطية بلا إنصاف وبلا حب الخير قد تؤدي إلى عواقب لا إنسانية ومهينة، منها الفقر المدقع وانعدام الأمن الغذائي. ويجب دائماً أن تلطِّف الديمقراطية بوعي مستمر بالكرامة المتأصلة في الإنسان وبعلو مبدأ العدالة الاجتماعية على غيره، على ألاّ يغيب عن الأذهان أن المنافسة، مع أنها ضرورية ومفيدة لتحقيق التقدم المادي، قد تتحول إلى سلوك افتراسي في حال انعدام حس التضامن. والديمقراطية هي في الواقع أكثر من مجرد مفهوم سياسي؛ فلها أيضاً أبعاد اقتصادية واجتماعية وأنثروبولوجية وأخلاقية ودينية. وسيادة القانون ليست هي المذهب الوضعي، وإنما يجب أن تحركها روح القوانين كما عرفها مونتيسكيوه (١٧٤٨)، ووجود نظام قضائي مستقل، وتوخي الاعتدال، وثقافة الحوار والتفاوض والحلول الوسطى، والقناعة الراسخة بأنه لا يمكن السماح بوجود "ثُقَب سوداء قانونية" في مجال حقوق الإنسان. وفي الختام، ينبغي التذكير بأنه لا يكفي ترديد كلمة "الديمقراطية" لكي تصبح واقعاً معيشاً. فعلى المجتمعات أن تعمل بحسن نية حتى تطبِّق الديمقراطية بالشكل الصحيح، بما يضمن مشاركة السكان حقاً. وفي الوقت نفسه، يملي علينا الحس السليم أيضاً إنه ينبغي أن نحذر من إسرافات "الديمقراطية المناضلة"، وهي مفهوم غريب يمكن أن تكون له في بعض الظروف معانٍ شمولية، وأن نتخلى عن حلم تصدير الديمقراطية

أو فرضها بالقوة. ويعني احترام السيادة الوطنية الذي ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة أيضاً احترام الهوية القانونية للبلدان.

٧- وكما يمكن فهم الديمقراطية على الصعيد الداخلي يمكن فهمها أيضاً على الصعيد الدولي حيث إن إرادة أغلبية الدول في الجمعية العامة تستحق الاحترام. وبينما يملك كل عضو في الجمعية العامة حق التصويت بالمساواة مع غيره، تجب أيضاً مراعاة أن بعض الدول لديها أعداد كبيرة جداً من السكان وصوتاً واحداً فقط، مما يطرح مشكلة في وزن الأصوات. وعلاوة على ذلك، قد يؤدي عدم تساوي الدول في القوة الاقتصادية والسياسية إلى نتائج غير منصفة خاصة عندما يثبِّط بضعُ دول قوية الإرادة المعبَّر عنها لحكوماتٍ منتخبة ديمقراطياً تمثل مئات الملايين من الناس. وقد أدى هذا إلى تشكيل كتل تصويت غير رسمية لا تخدم دائماً قضية الإنصاف الدولي. وتُطرَح مشكلة المصداقية عندما يظل عدد هائل من قرارات الجمعية العامة بلا تنفيذ على الرغم من شبه الإجماع على اعتمادها.

٨- ويقر الخبير المستقل بالآراء التي سبق للجمعية العامة أن أعربت عنها بشأن الديمقراطية، مثلما حصل، على سبيل المثال، في القرار ٩٦/٥٥ بشأن تعزيز الديمقراطية وتوطيدها، وفي القرار ٢٢١/٥٧ بشأن تعزيز سيادة القانون، والقرار ٢٠١/٥٩ بشأن دعم دور المنظمات والترتيبات الإقليمية[(١)] ودون الإقليمية وغيرها من المنظمات والترتيبات في تعزيز الديمقراطية وتوطيدها، إلى جانب القرار ١٧٢/٥٠ بشأن احترام مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية، الذي أقرت فيه الجمعية العامة بعدم وجود نظام سياسي واحد أو نموذج عالمي واحد للعمليات الانتخابية يناسب على السواء جميع الأمم وشعوبها، وبأن النظم السياسية والعمليات الانتخابية تخضع لعوامل تاريخية وسياسية وثقافية ودينية. وبالمثل، يعيد مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٣٦/١٩ بشأن حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، التأكيد في إحدى فقرات ديباجته أنه رغم وجود سمات مشتركة بين الديمقراطيات، لا يوجد نموذج وحيد للديمقراطية، وأن الديمقراطية لا تخص أي بلد أو منطقة، ويؤكد على ضرورة إيلاء الاحترام الواجب للسيادة وللحق في تقرير المصير. وبناءً عليه، ينبغي أن يكون من الواضح أن الدرب إلى الديمقراطية – على الصعيدين الوطني والدولي معاً – درب شاقة وأنه ينبغي للبلدان أن تبتدع مؤسساتها وآلياتها الديمقراطية الخاصة بها بما يتلاءم مع ثقافتها وتقاليدها على أن تكون مستندة أيضاً إلى حقوق الإنسان المتعارف عليها عالمياً.

(١) انظر الميثاق الديمقراطي للبلدان الأمريكية (Inter-American Democratic Charter) الذي اعتمدته منظمة الدول الأمريكية في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

٩- وسيستكشف صاحب الولاية أيضاً النطاق العملي لمفهوم "الإنصاف"، فيعود إلى تصور سقراط للاعتدال وإلى مقاربة أرسطو للعدالة (الأخلاق) بوصفها المساواة في المعاملة، أي معاملة القضايا المتشابهة المعاملة نفسها، ومعاملة القضايا المختلفة معاملة مختلفة.

١٠- فكيف يمكن أن يتطور النظام الدولي القائم بحيث يصبح أكثر ديمقراطية وإنصافاً؟ تبدو بعض الشروط ضرورية لذلك، وأهمها السلام بمعناه الشامل، أي الذي لا يشتمل فقط على انعدام الحرب وإنما على وجود انسجام أكيد وعلى انعدام العنف الهيكلي والهيمنة الثقافية والاستعمار الجديد والاستغلال والتمييز واجتثاث الفقر المدقع كما هو متوخى من الأهداف الإنمائية للألفية. وبطلب من مجلس حقوق الإنسان، نظمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان حلقة عمل الخبراء المتعلقة بحق الشعوب في السلام، في جنيف يومي ١٥ و١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، شارك فيها خبراء وفاعلون من المجتمع المدني. وقُدم تقرير عن حلقة العمل (A/HRC/14/38) إلى المجلس في حزيران/يونيه ٢٠١٠ أسفر عن اعتماد القرار ٣/١٤ الذي كَلف فيه المجلس اللجنة الاستشارية بصياغة مشروع إعلان بشأن الحق في السلام، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى تضييق الفجوة بين الأغنياء والفقراء في جميع البلدان، سواء المتقدمة منها أو النامية، من خلال إنفاذ العدالة الاجتماعية تدريجياً. وعملاً بقرار المجلس ١٦/١٧ وتوصية اللجنة الاستشارية ٤/٨، قدمت اللجنة الاستشارية إلى المجلس مشروع الإعلان بشأن الحق في السلام (A/HRC/20/31، المرفق) الذي قامت بصياغته. ونظر المجلس خلال دورته العشرين في مشروع الإعلان واعتمد القرار ١٥/٢٠ الذي ينشئ فريقاً عاملاً مفتوح العضوية لمواصلة عملية التدوين مع إيلاء الأهمية الواجبة لجميع ما أُنجز من أعمال تحضيرية.

دال- المشاورات والاستبيانات والتقارير المواضيعية المقبلة

١١- انبثقت، عن المشاورات المبكرة التي أجراها الخبير المستقل وعما تلقاه من مراسلات من أصحاب المصلحة، مجموعةٌ من الاقتراحات المتعلقة بالدراسات المواضيعية وهي: (أ) طبيعة الديمقراطية ومعانيها المتضاربة داخلياً ودولياً؛ (ب) فكرة الإنصاف؛ (ج) الروابط بين تقرير المصير والديمقراطية؛ (د) حق المشاركة للشعوب غير الممثَّلة؛ (ه) مفهوم "المشاركة"؛ (و) العلاقة بين الديمقراطية وحرية الرأي والتعبير والحصول على المعلومات (بما في ذلك المعلومات التي تُعتَبر سرية بدون وجه حق)، والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والحكم الرشيد والنظام القضائي المستقل؛ (ز) الرقابة الذاتية و"اللياقة السياسية"؛ (ح) اللوبيات وجماعات الضغط؛ (ط) الانتخابات الحرة والنزيهة والتنافسية (بما في ذلك قضايا تزوير الانتخابات والقلاقل المدنية وتمويل الانتخابات وشراء الأصوات)؛ (ي) تأثير الأسواق المالية في الديمقراطية والإنصاف؛ (ك) تأثير الشركات عبر الوطنية وغيرها من الفاعلين في القطاع الخاص على النظام الدولي؛ (ل) تأثير المركبات العسكرية والصناعية، والنفقات العسكرية والحرب على الديمقراطية والإنصاف، والحاجة إلى الإفراج عن موارد مالية من أجل تحقيق

الأهداف الإنمائية للألفية؛ (م) عدم تنفيذ المعاهدات والاتفاقات؛ (ن) السيطرة على الموارد الطبيعية؛ (س) الفساد الحكومي والأعمال التجارية والمجتمع؛ (ع) التجارة التزيهة واتفاقات التجارة الحرة والعلاقات التجارية الضارة.

١٢- ويمكن تقديم تقارير متابعة بشأن المواضيع المذكورة أعلاه إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة حسب الاقتضاء.

ثانياً- الإطار المعياري

ألف- ميثاق الأمم المتحدة بوصفه دستور العالم

١٣- يمكن بواقعية شديدة وصف ميثاق الأمم المتحدة بأنه دستور العالم. فجميع الدول ملزمة به وينبغي لها توجيه سياساتها وممارساتها وفقاً لمقاصده ومبادئه. ويتمثل الالتزام الأقوى في "(إنقاذ) الأجيال المقبلة من ويلات الحرب" عن طريق نزع السلاح بشكل هادف والوفاء بالوعد بتحويل السيوف إلى محاريث، وإنهاء الحروب الداخلية والدولية.

١٤- والإعلان العالمي لحقوق الإنسان منبثق عن الميثاق وهو يشكل المعيار الأدنى الذي يجب احترامه ليس من جانب الدول فحسب وإنما من جانب الأفراد أيضاً.

١٥- والأزمة المالية العالمية ليست ناتجة عن قروض مسمومة قدمها مصرفيون عديمو الإحساس بالمسؤولية فحسب وإنما هي أيضاً نتيجة التبذير الهائل الذي تسببت فيه نزاعات مسلحة متكررة وتلك النسبة الفاحشة من الميزانيات الوطنية المخصصة لتطوير جميع أنواع الأسلحة بما فيها أسلحة الدمار الشامل التي تهدد بقاء البشرية[٢] وتنتهك المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[٣]. وينص الميثاق أيضاً على تعزيز حقوق الإنسان وعلى التنمية وبناء علاقات ودية قائمة على احترام مبدأ المساواة بين الشعوب في الحقوق وعلى احترام حقها في تقرير المصير. وتطبيق الميثاق محكوم أيضاً بمبادئ عامة في القانون كالإنصاف وحسن النية وحق الضحايا في الجبر ومبدأ الإغلاق الحكمي (الفعل الجائر الذي لا ينبثق عنه حق)، والمبادئ الأشمل والأعم المتمثلة في المساواة وعدم التمييز والتراث المشترك للإنسانية.

---

(٢) Mikhail Gorbachev, “Resetting the nuclear disarmament agenda”, Geneva Lectures Series, 5 October 2009.

(٣) التعليق العام رقم ١٤(١٩٨٤) الصادر عن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن الأسلحة النووية والحق في الحياة.

باء- الصكوك ذات الصلة

١٦- يشكل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان "المثل الأعلى المشترك الذي ينبغي أن تبلغه كافة الشعوب وكافة الأمم". ومن الحقوق التي تربطها صلة خاصة بهذه الولاية الحق في حرية الرأي والتعبير (المادة ١٩)، والحق في حرية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية (المادة ٢٠)، والحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة (المادة ٢١)، والحق في التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن أن تتحقق في ظله الحقوق والحريات المنصوص عليها في الإعلان تحققاً تاماً (المادة ٢٨)، و"واجبات كل فرد إزاء الجماعة، التي فيها وحدها يمكن أن تنمو شخصيته النمو الحر الكامل" في ضوء "رفاه الجميع في مجتمع ديمقراطي" (المادة ٢٩)[٤].

١٧- ولتحقيق نظام عالمي أكثر ديمقراطية، لا بد للدول من احترام الحقوق المنصوص عليها في كل من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ففيما يتعلق بالحقوق المدنية والسياسية، للحق في تكوين آراء دون تدخل والحق في حرية التعبير، بما في ذلك الحق في التماس المعلومات وتلقيها ونشرها بلا حدود (المادة ١٩) إلى جانب الحق في التجمع السلمي (المادة ٢١) والحق في حرية تكوين جمعيات (المادة ٢٢). ومن الأمور المحورية بالنسبة لكل ديمقراطية الحق في مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة في الدعاوى المدنية والجنائية واستقلال القضاء (المادة ١٤)، وكذلك حق كل مواطن في أن يشارك في إدارة الشؤون العامة مباشرة أو بواسطة ممثلين عنه يختارهم بحرية، وحقه في التصويت وفي أن يُنتخب في انتخابات دورية نزيهة (المادة ٢٥)، والحق في المساواة المستقل عن باقي الحقوق (المادة ٢٦).

١٨- وينص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على شروط تعزيز نظام دولي منصف، ولا سيما الحق في العمل (المادة ٦)، والحق في إنشاء نقابات عمالية والانضمام إليها (المادة ٨)، والحق في الضمان الاجتماعي (المادة ٩)، والحق في مستوى معيشة لائق وفي التحرر من الجوع (المادة ١١)، والحق في التمتع بالصحة البدنية والعقلية (المادة ١٢)، والحق في التعليم (المادة ١٣).

١٩- وتشتمل الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة العديد من الأحكام ذات الصلة. وفيما يتعلق بالتمييز بين

---

(٤) انظر أيضاً تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان والمسؤوليات الإنسانية (E/CN.4/2003/105)؛ والإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً (قرار الجمعية العامة ١٤٤/٥٣، المرفق). وأشار جيفري ساكس في كتابه *The Price of Civilization: Economics and Ethics After the Fall* (٢٠١١، الصفحة ٢٦٣) إلى أنه: "لا ضرورة إلى نشوب حرب بين الطبقات ولا نية في ذلك. لكن، ومثلما أدرك ذلك كبار رجال الأعمال الذين عرفتهم أمريكا من أندرو كارنيغي إلى بيل غيتس، ووارن بافيت، وجورج سوروس، من يملك مهارات تجارية عظيمة، تقع على عاتقه أيضاً مسؤوليات عظيمة".

الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني، سيستكشف الخبير المستقل ما ترتب عن التوصية العامة رقم ٢٣(١٩٩٧) بشأن الحياة السياسية والعامة الصادرة عن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وتتيح كل من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم واتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين زوايا إضافية للنظر تتعلق بهذه الولاية.

٢٠- ويلزم إعلان وبرنامج عمل فيينا لعام ١٩٩٣ الدول "بنظام دولي قائم على أساس المبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع واحترام مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير مصير للشعوب، والسلم، والديمقراطية، والعدل، والمساواة، وسيادة القانون والتعددية، والتنمية، وتحسين مستويات المعيشة، والتضامن". وأعلنت الدول في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية التزامها بأنها لن تدَّخر جُهداً في تعزيز الديمقراطية وتدعيم سيادة القانون، فضلاً عن احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها دولياً، بما في ذلك الحق في التنمية. وتعيد الأهداف الإنمائية للألفية التي اعتُمدت في عام ٢٠٠٠ تأكيد هذه الالتزامات، ولا سيما الالتزام بوضع حد للفقر المدقع وبتعزيز تعميم التعليم والمساواة بين الجنسين[٥]. واعتمد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الذي عُقد في ديربان، في جنوب أفريقيا، في آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، إعلاناً وبرنامج عمل أُعيد تأكيد محتويهما في الوثيقة الختامية الصادرة عن مؤتمر استعراض نتائج ديربان، التي اعتُمدت في ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، وفي الإعلان الصادر عن اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى الذي عُقد للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان، الوارد في قرار الجمعية العامة ٣/٦٦.

٢١- ومن القرارات الصادرة عن الجمعية العامة ذات الصلة الوثيقة بالقرار ٦/١٨، قرار الجمعية العامة ٣٢٠١ (الدورة الاستثنائية السادسة) المتضمن للإعلان عن إقامة نظام اقتصادي دولي جديد، والقرار ٢٦٢٥ (الدورة الخامسة والعشرون) المتعلق بالعلاقات الودية والقرار ٣٣١٤ (الدورة التاسعة والعشرون) المتعلق بتعريف العدوان، ومنذ وقت أقرب القرار ٢٢٣/٦٥ الذي تؤكد فيه الجمعية العامة أن إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف يتطلب أموراً منها إعمال حق جميع الشعوب في تقرير مصيرها، وحقها في السيادة الدائمة على مواردها الطبيعية، وحقها في التنمية والسلام.

---

(٥) انظر أيضاً Bertrand Ramcharan, *Contemporary Human Rights Ideas*, Global Institutions Series (2008), especially chapters 5 to 7 (Equality, Democracy, and Development); and Jeffrey Sachs, *The End of Poverty* (2005). Harvard's Program on Human Rights in Development under the directorship of Stephen Marks has made outstanding contributions to an understanding of the correlation between development and human rights (see www.hsph.harvard.edu/phrd/).

٢٢- وسيستفيد صاحب الولاية من الدراسات التي أنجزها بالفعل لجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان واللجنة الاستشارية التابعة له، بما في ذلك تقرير اللجنة الاستشارية عن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان (A/HRC/AC/8/3) وكذلك تقرير اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان بما في ذلك تقارير المقرر الخاص، شوكت الخصاونة، المكلف بإعداد دراسة عن أبعاد حقوق الإنسان التي ينطوي عليها نقل السكان، والتي تحدد العديد من الانتهاكات الصارخة للديمقراطية والإنصاف التي ترافق كل شكل من أشكال "التطهير العرقي"[٦]، والتقرير النهائي الذي قدمه المقرر الخاص، ميغيل ألفونسو مارتينيس، عن معاهدات واتفاقات وغيرها من الترتيبات البنّاءة بين الدول والسكان الأصليين (E/CN.4/Sub.2/1999/20). وسيستفيد الخبير المستقل أيضاً من العمل الذي أنجزته أسرة المقررين الخاصين لدى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان، لا سيما فيما يخص القرارات المتعلقة بحق الشعوب في السلام (قرار الجمعية العامة ٣٩/١١ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٢/٧١). وستدرج الاتفاقات والتوجيهات ذات الصلة التي وضعتها وكالات متخصصة، كمنظمة العمل الدولية، في تحليل القضايا المواضيعية التي ستتناولها تقارير مقبلة.

جيم- المنظور الأخلاقي والتاريخي

٢٣- من الجدير بالذكر أن أهداف هذه الولاية تعبّر عن المطامح التي أعرب عنها قادة العديد من البلدان، حتى قبل إنشاء الأمم المتحدة. فعلى سبيل المثال، عبّر رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، فرانكلين روزفلت، عن آمال تخص العالم بأسره في خطابه المعنون "أربع

---

(٦) انظر بوجه خاص التقرير الصادر في عام ١٩٩٧ الذي يضم إعلاناً من ١٣ نقطة (E/CN.4/Sub.2/1997/23 وCorr.1)، وهو الإعلان الذي أيدته لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولكنه لم يُطرح أبداً على الجمعية العامة لاعتماده. وقال أول مفوض سام لحقوق الإنسان لدى الأمم المتحدة في بيان له عند افتتاح مشاورات للخبراء دعا إليها السيد الخواصنة في شباط/فبراير ٢٠٠٧:

فتسلم قرارات اللجنة الفرعية ١٩٩٤/٢٤، ١٩٩٥/١٣، ١٩٩٦/٩ "بأن ممارسات النفي القسري وعمليات الطرد والإبعاد الجماعية، وترحيل السكان، و"التطهير العرقي" وغير ذلك من أشكال التشريد القسري للسكان داخل أي بلد أو عبر الحدود إنما تحرم السكان المتأثرين من حقهم في حرية التنقل".

إلا أنني سأذهب أبعد من ذلك لأن الحق في الحياة في أرض الموطن حق غال جداً وأساسي. وعمليات ترحيل السكان قسراً، بما في ذلك زرع مستوطنين ومستوطنات، مسألة خطيرة، ليس لأنها تؤثر على العديد من الأشخاص فحسب، وإنما لأنها تنتهك المجموعة الكاملة من الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية الثقافية.

انظر أيضاً A. de Zayas “Forced population transfer” in Wolfrum, ed., *Max Planck Encyclopedia of Public International Law*, Vol. IV (2012) 165-175; Felix Ermacora et al., *Grundrechte der europäischen Volksgruppen* (1993); Christian Tomuschat, “Das Recht auf die Heimat: Neue rechtliche Aspetke” in J. Jekewitz et al., eds., *Des Menschen Recht zwischen Freiheit und Verantwortung* (1989) pp. 183–212.

حريات" الذي ألقاه في ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٤١، ولا سيما التحرر من العوز والتحرر من الخوف. وأُكدت هذه المبادئ في خطة السلام المكونة من ثماني نقاط المعروفة باسم ميثاق الأطلسي المؤرخة في آب/أغسطس ١٩٤١، والتي انضمت إليها في وقت لاحق ٢٦ حكومة في إطار إعلان الأمم المتحدة المؤرخ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٤٢. وتنص المادة ٢ من الميثاق الأطلسي على أن الائتلاف المعادي لهتلر "لا يرغب في رؤية أي تغييرات تطرأ على الأقاليم لا تتفق مع رغبات الشعوب المعنية المعبَّر عنها بحرية"؛ وتنص المادة ٣ من الميثاق الأطلسي على أن أعضاء ذلك الائتلاف "يحترمون حق جميع الشعوب في اختيار شكل الحكم الذي سيعيشون في ظله"، وتلزم المادة ٤ منه الدول بتعزيز "تمتع جميع الدول، الكبيرة منها والصغيرة، المنتصرة منها والمهزومة، بالانخراط في التجارة وبالحصول على المواد الأولية المتوفرة في العالم التي تحتاجها لتحقيق ازدهارها الاقتصادي على قدم المساواة"؛ ويؤكد مجدداً في المادة ٨ منه على ضرورة نزع السلاح.

٢٤- وقد شجع المفكرون العلمانيون والدينيون على مدى قرون السلام والعدالة الاجتماعية. فمن الطروحات الأساسية في فلسفة إيمانويل كانط ضرورة الاعتراف بأن الإنسان غاية في حد ذاته ولا يجوز استخدامه بوصفه مجرد وسيلة لبلوغ مأرب من المآرب. وطرح المهاتما غاندي فلسفة *ساتياغراها*(٧) في الحملات التي قادها لإصلاح المجتمع الهندي ولإيقاظ الضمير الهندي من غفلته عن ضرورة تنفيذ أجندته الاجتماعية. وأدان التمييز والتهتك وانعدام المساواة والاستغلال. وناضل المهاتما غاندي ليس من أجل الاستقلال عن إنكلترا فحسب وإنما من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية في الهند: "لا يسعني أن أتفق مع من يقول إننا قد حصلنا على الحرية ما لم نقطع دابر الفقر والبطالة من الهند"(٨). وفي الموضوع نفسه، أعرب مارتن لوثر كينغ، في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٦٣، عن أمله في أن يكون هناك بالفعل تقدم اجتماعي، إذ قال: "أحلم بأن يأتي يوم تنهض فيه هذه الأمة وتعيش فيه المعنى الحقيقي لعقيدتها: "نعتبر من الحقائق الساطعة أن جميع الناس قد خلقوا سواسية". وبالمثل، قال نيلسون مانديلا عند تسلمه جائزة نوبل للسلام في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣: "إننا نتحدث هنا عن صعوبة ثنائية الحرب والسلم، والعنف ونبذ العنف، والعنصرية والكرامة الإنسانية، والاضطهاد والقمع من جهة والحرية وحقوق الإنسان من جهة أخرى، والفقر والتحرر من العوز ... وهناك أعداد لا تحصى من البشر، داخل بلدنا وخارجه، كان لديها من رفعة الروح ما مكنها من الوقوف في وجه الاستبداد والظلم غير ساعية إلى تحقيق أي مكسب أناني. واعترف هؤلاء بأن الضرر الذي يلحق بأحدهم هو ضرر يلحق بهم جميعاً ولذلك تصرفوا جميعاً دفاعاً عن العدالة وعن العِرض الإنساني المشترك".

---

(٧) *ساتياغراها* (سانسكريت)، "الإصرار على الحقيقة"، هي فلسفة تتعلق بالصمود مع نبذ العنف.

(٨) India, *Collected Works of Mahatma Gandhi* (Ministry of Information and Broadcasting), vol. 87, p. 452, as cited in Norman G. Finkelstein, *What Gandhi Says* (2012), p. 62.

٢٥- وفيما يخص التحرر من الخوف، عبرت عنه أونغ سان سو كيي تعبيراً فصيحاً بقولها: "في نظام ينكر وجود حقوق الإنسان الأساسية، يكون الخوف هو السائد. الخوف من السجن والخوف من التعذيب والخوف من الموت والخوف من فقدان الأصدقاء أو الأقرباء أو الممتلكات أو سبل العيش، والخوف من الفقر، والخوف من العزلة، والخوف من الفشل. ومن أشد أشكال الخوف مخاتَلةً ذلك الخوف الذي يلبس قناع حس التمييز أو حتى الحكمة، فيدين التصرفات اليومية الشجاعة التي تساعد المرء على صون احترامه لنفسه ولكرامته الإنسانية المتأصلة فيه بوصفها أفعالاً خرقاء أو طائشة أو تافهة أو غير ذات جدوى. وليس من السهل على أناس دُجِّنوا بواسطة الخوف تحت الحكم الحديدي لمبدأ "القوة تصنع الحق" أن يحرروا أنفسهم ويخرجوا من مستنقع الخوف الموهن للعزائم. لكن الشجاعة تنتصب مراراً حتى تحت أشد آليات الدولة قمعاً، لأن الخوف ليس من طبيعة الإنسان المتحضر"[٩].

٢٦- وينادي ستيفان هيسيل بدوره، في كتابه الذي يحمل عنوان *Indignez-vous!* (عبِّروا عن استنكاركم)، بتحمل المسؤولية الواقعة على عاتقنا وطلب التغيير. وهذه شجاعة يعبر عنها المجتمع المدني في العديد من البلدان، الذي يستنكر حالات الفشل وخيبات الأمل في طريقة الحكم. فعلى مدى قرون، كان دور الشعراء والروائيين استخدام الأدب من أجل الترويج لنظام أكثر أخلاقيةً، من أرسطوفانيس إلى ابن رشد وإيراسموس روتردام وجان جاك روسو وفريدريش فون شيللير وهاريت بيتشر ستو وويلفريد أوين ولو كسون وأنا أخماتوفا وغابرييل غارثيا ماركيز وفاكلاف هافل وأروندهاتي روي وول سوينكا.

ثالثاً- التكامل والتنسيق مع آليات أخرى

٢٧- سيسعى الخبير المستقل جاهداً إلى ربط الاتصال بالآليات المنشأة بموجب الميثاق وبهيئات المعاهدات وسيستفيد من مبادرات الأمم المتحدة كالميثاق العالمي[١٠].

٢٨- وتعرض على هيئات معاهدات الأمم المتحدة حالات وقضايا فردية تتعلق بمسائل ذات صلة بهذه الولاية وقد اعتمدت تلك الهيئات العديد من القرارات السديدة في هذا الشأن. وإن الأحكام الصادرة عنها في شكل قانون سوابق قضائية[١١] وملاحظات ختامية وتعليقات عامة سيغني تقارير الخبير المستقل؛ وسيعتمد الخبير المستقل أيضاً على التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل وعلى عمل الإجراءات الخاصة ولا سيما تقارير

---

(٩) Aung San Suu Kyi, *Freedom from Fear*, acceptance message for the 1990 Sakharov Prize for Freedom of Thought, 1991.

(١٠) انظر www.unglobalcompact.org/issues/human_rights/Human_Rights_Working_Group.html.

(١١) انظر مثلاً، Jakob Th. Möller and Alfred de Zayas, *United Nations Human Rights Committee Case Law 1977-2008: A Handbook* (Kehl am Rhein, Engel, 2009); Manfred Nowak, *U.N. Covenant on Civil and Political Rights*, 2nd revised ed. (Kehl am Rhein, Engel, 2005).

الخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي، والخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية على التمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والخبير المستقل المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة، وتقارير المقررين الخاصين المعنيين بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات واستقلال القضاة والمحامين وبتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار، وبالحق في التعليم؛ وفي مجال الحريات الثقافية، المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، والمقرر الخاص المعني بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والمقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، والمقرر الخاص المعني بحق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه، والمقرر الخاص المعني بحق الإنسان في الماء الآمن الصالح للشرب وفي خدمات الصرف الصحي، والمقرر الخاص المعني بالسكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب، والمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً؛ والفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال؛ والمنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

٢٩- وسيتابع صاحب الولاية عمل فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بما بعد الأهداف الإنمائية للألفية المكون من ٢٦ عضواً والذي أنشئ في عام ٢٠١٢، وسيلتمس سبل التآزر مع المستشارة الخاصة المعنية بالتخطيط الإنمائي لما بعد عام ٢٠١٥. وسيولى الاهتمام للبرامج التي وضعتها عدة وكالات تابعة للأمم المتحدة من أجل تحقيق أغراض متصلة بأغراض ولايته. وفي مجال قانون العمل، تعزز منظمة العمل الدولية العدالة الاجتماعية عن طريق وضع المعايير والرصد؛ ومن شأن شعارها *"si vis pacem cole justitiam"* (إذا كنت تريد السلام، فازرع العدالة) أن يكون شعار هذه الولاية والتقرير. وهذا الشعار مكتوب أيضاً على وثيقة دُفنت في أساس البناية القديمة التي كانت تستضيف منظمة العمل الدولية في جنيف والتي هي اليوم مقر منظمة التجارة العالمية. والفرصة متاحة لمنظمة التجارة العالمية كي تعزز نظاماً دولياً أكثر إنصافاً عن طريق تعميم مراعاة مبادئ حقوق الإنسان في سياساتها وبرامجها بما فيها جدول أعمال الدوحة الإنمائي، بموجب التزامها بتحقيق الهدف المتفق عليه المتمثل في إعادة التوازن إلى قواعد التجارة حتى يتسنى للبلدان النامية أن تستفيد من تجارة منصفة محسنة. وسينظر الخبير المستقل في كيف يمكن لمنظمة التجارة العالمية أن تعزز الإنصاف في نظام التجارة الدولية على نحو يضمن العدالة للجميع، وخاصة للبلدان الفقيرة والضعيفة. وسيدرس الخبير المستقل التقارير ذات الصلة الصادرة عن البنك الدولي وعن صندوق النقد الدولي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وسيقيّم انتقادات مؤسسات الأبحاث والأكاديميين والمجتمع المدني[١٢]. وتدفع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة قُدماً بالتفاهم الدولي عن طريق الثقافة وهي ملتزمة بتعزيز

(١٢) Naomi Klein, *The Shock Doctrine* (2007).

السلام العالمي مثلما جاء في ديباجة دستورها: "لّما كانت الحروب تتولّد في عقول البشر، ففي عقولهم يجب أن تُبنى حصون السلام". وبهذه الروح، نشر المدير العام لليونسكو في عام ١٩٩٧ الإعلان بشأن حق الإنسان في السلام. ومن الأمور ذات الصلة بولاية الخبير المستقل برنامج اليونسكو المتعلق بثقافة السلام والإعلان وبرنامج العمل المتعلق بثقافة السلام (قرار الجمعية العامة ٥٣/٢٤٣). وفي ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، اعتمد المؤتمر العام لليونسكو مشروع الإعلان بشأن مسؤوليات الأجيال الحاضرة تجاه الأجيال المقبلة. (انظر www.unesco.org/cpp/uk/declarations/generations.pdf).

٣٠- وسيلتمس الخبير المستقل سبل تحقيق التآزر مع المجتمع المدني والمبادرات الحكومية الدولية بما في ذلك مبادرات الاتحاد البرلماني الدولي، وتحالف الحضارات، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، ومع منظمات إقليمية، الأمر الذي قد يساهم أكثر في إعمال نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً. وسيدرس الخبير التقرير المقبل الذي سيتناول تعزيز التفاهم بين الثقافات من أجل بناء مجتمعات مسالمة وحاضنة للجميع.

٣١- وعلى الخصوص، ذكّر صاحب الولاية بمبادرات المجتمع المدني التي أتت أُكلها ومنها على سبيل المثال الحملة العالمية من أجل حق الإنسان في السلام التي شنتها الجمعية الإسبانية للقانون الدولي لحقوق الإنسان، والتي انتهت في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ باعتماد إعلان سانتياغو بشأن حق الإنسان في السلام أثناء انعقاد المؤتمر الدولي بشأن حق الإنسان في السلام، في سانتياغو دي كومبوستيلا، في إسبانيا، في سياق المنتدى الاجتماعي العالمي حول التربية على مبادئ السلام (انظر www.aedidh.org/?q=node/1853). وراجع هذا الإعلان إعلان لواركا بشأن حق الإنسان في السلام [١٣] الذي صدر في وقت سابق وذلك في ضوء مدخلات استُقيت من حساسيات ثقافية مختلفة[١٤]. وفي المؤتمر نفسه، اعتُمد النظام الأساسي للمرصد الدولي لحق الإنسان في السلام[١٥]، والذي دخل حيز النفاذ في ١٠ آذار/مارس ٢٠١١، ويتمتع بتأييد نحو ٢ ٠٠٠ منظمة من منظمات المجتمع المدني إلى جانب العديد من المؤسسات العامة و٢٢ دولة عضواً في مؤتمر القمة الأيبيري - الأمريكي[١٦].

---

(١٣) Carmen Rosa Rueda Castañón and Carlos Villán Durán, eds., *La Declaración de Luarca sobre el Derecho Humano a la Paz*, 2nd ed. (2008); Carlos Villán Durán y Carmelo Faleh Pérez, *Contribuciones Regionales para una Declaración Universal del Derecho Humano a la Paz* (2010)

(١٤) انظر Villán Durán and Faleh Pérez, *Contribuciones*.

(١٥) انظر www.aedidh.org/?q=node/1857.

(١٦) Carlos Villán Durán, "The human right to peace: A legislative initiative" *Spanish Yearbook of International law, Volume XV, 2009* (2011), pp. 143-171 and Carlos Villán Durán, "Civil society organizations contribution to the Universal Declaration on the Human Right to Peace", *International Journal on World Peace*, vol. 28 (2011), pp. 59-126. See also A. de Zayas, "Peace as a human right: the *jus cogens* prohibition of aggression" in A. Eide et al., eds., *Making Peoples Heard* (2011), pp. 27-42.

رابعاً- العقبات التي تحول دون إعمال نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً

٣٢- كان الخبير المستقل قد أجرى بالفعل مشاورات مع أصحاب المصلحة من أجل معرفة ما يعتبرونه عقبات كبرى وممارسات جيدة فيما يتعلق بإعمال نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً. وقد أرسلت استبيانات مركزة وسترسل استبيانات أخرى إلى جميع أصحاب المصلحة على مدى السنوات الثلاث المقبلة.

٣٣- ومن خلال مشاورات غير رسمية أجراها الخبير المستقل مع أعضاء في البعثات الدائمة وفي المنظمات الحكومية الدولية وفي منظمات غير حكومية، ولا سيما الأوساط الأكاديمية في عدة بلدان، ومن خلال دراسة لاحقة لمؤلفات ذات صلة، أدرك صاحب الولاية أن هناك العديد من الشواغل التي تستلزم مزيداً من الدراسة ومن جملتها التسليم بفرضية ترتيب هرمي لحقوق الإنسان بوصفه أحد النقاشات الإيديولوجية المتبقية بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية. وهو يرى أن الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ليست مترابطة فحسب، وإنما هي متساوية أيضاً من حيث قيمتها وأهميتها.

٣٤- وفيما يتعلق بنظام دولي أكثر ديمقراطية، نبّه بعض المراقبين إلى ضرورة إصلاح منظومة الأمم المتحدة ولا سيما تشكيل مجلس الأمن حتى يكون أكثر استجابة لاحتياجات ١٩٣ دولة عضواً في الأمم المتحدة. وقد التزمت فرقة العمل المنبثقة عن الجمعية العامة والمعنية بإصلاح مجلس الأمن باستجلاء شروط إصلاح مجلس الأمن. واقترح الأمين العام، في تقريره المعنون "في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع"، الذي قدمه إلى مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، زيادة عدد الأعضاء في مجلس الأمن ليصبحوا ٢٤ عضواً (A/59/2005، الفقرات ١٦٨-١٧٠). وقد تتحقق زيادة أعضاء مجلس الأمن، نظرياً، بتعديل ميثاق الأمم المتحدة (عملاً بالمادة ١٠٨)، شريطة موافقة الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن.

٣٥- وأشار أحد المراقبين إلى أن المساواة النظرية التي يحققها نظام ويستفاليا صارت موضع شكٍ تحت وطأة وقائع سياسات القوة واختلال التوازن الاقتصادي والعلاقات التجارية المضرة. وإن القوة الاقتصادية الغالبة التي تتمتع بها بعض البلدان تحيل بالفعل طموحات العديد من البلدان الأفقر حالاً في السيادة إلى مجرد أوهام. وفي الأمم المتحدة، كثيراً ما تتأثر الأصوات الانتخابية بالممارسات الاقتصادية القائمة على الإغراء والتهديد، فتضطر بعض الاقتصادات الأضعف حالاً أن تنحني للضغوط الدبلوماسية وغيرها من أشكال الضغط.

٣٦- وفي التقرير السالف الذكر (A/59/2005، الفقرة ٣٢)، قال الأمين العام إنه:

> يتعين في عام ٢٠٠٥ أن تتحول الشراكة العالمية بين البلدان الغنية والفقيرة إلى حقيقة واقعة. ... وعلى (كل بلد نام) أن ينهض بالمسؤولية الرئيسية عن التنمية به - مما يشمل تعزيز الحكم الرشيد ومحاربة الفساد ووضع السياسات وإيجاد الاستثمارات اللازمة لدفع عجلة النمو تحت قيادة القطاع الخاص وزيادة الموارد

المحلية المتاحة لتمويل استراتيجيات التنمية الوطنية إلى أقصى حد. أما البلدان المتقدمة النمو فتتعهد من جانبها بأن تتلقى البلدان النامية التي تعتمد استراتيجيات إنمائية تتسم بالشفافية والمصداقية وتحدد تكاليفها على نحو سليم الدعم الكامل الذي يلزمها، على هيئة زيادة المساعدة الإنمائية، والأخذ بنظام تجاري أكثر توجها نحو خدمة التنمية، وتوسيع نطاق عمليات التخفيف من عبء الديون وتعميق مستواها. وقد صدرت وعود بكل هذه المسائل، لكن هذه الوعود لم تر النور. ويتجلى هذا الفشل في قوائم الوفيات التي تدرج بها سنوياً ملايين الأسماء الجديدة.

٣٧- وأعرب بعض المراقبين عن قلقهم إزاء "أصولية السوق"، وهي فلسفة تشترك مع الداروينية الاجتماعية في الكثير من السمات وتفترض أن اعتماد سياسة عدم التدخل هو دائماً الحل الأمثل[١٧]. فـ "حكم الشركات الكبرى" والنظام الضريبي الجائر، والأسواق الخارجة عن السيطرة، والمضاربات في العملات الأجنبية وهروب الأموال، كلُّها أمور تؤثر سلباً على الديمقراطية والإنصاف معاً.

٣٨- ولوحظ منذ وقت طويل أن بعض الشركات عبر الوطنية أكثر ثراءً وأشد سطوة من بعض الدول. ولذلك، يتعين وضع استراتيجيات ومبادئ توجيهية لضمان أن تعزز الأعمال والتجارة الدولية قيام نظام دولي ديمقراطي ومنصف عوض الوقوف عقبة في طريقه. وقد كُلّف الفريق العامل الجديد المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من الأعمال التجارية، الذي أنشأه مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة عشرة (القرار ١٧/٤)، بتعزيز حقوق الإنسان في هذا المجال الحساس. وسيتشاور الخبير المستقل مع أفراد الفريق العامل توخياً لإثراء الأفكار وتجنباً لازدواجية العمل.

٣٩- أما العولمة فتثير العديد من قضايا حقوق الإنسان[١٨] ومن مصلحة الحكومات والشركات عبر الوطنية والمجتمع المدني الاستفادة من الفرص التي تتيحها العولمة من أجل النهوض بالتمتع بحقوق الإنسان عوض الحد منه. وسيستكشف الخبير المستقل أثر العولمة في إقامة نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً، وكيف يمكن الحد من التوترات بين المصلحة المشروعة في تحقيق الكسب والتوسع التجاري[١٩]، من جهة، وبين حق الدول، الصغيرة منها

---

(١٧) See, inter alia, George Soros, *The New Paradigm for Financial Markets: The Credit Crisis of 2008 and What It Means* (PublicAffairs, 2008); *Bill Moyers Journal*, interview with George Soros, 10 October 2008, available from www.pbs.org/moyers/journal/10102008/watch.html; Michael Sandel, *What Money Can't Buy: The Moral Limits of the Markets* (2012).

(١٨) See, inter alia, Dani Rodrik, *The Globalization Paradox, Democracy and the Future of the World Economy* (New York, 2011) and Sachs, *The Price of Civilization* (note 4 above).

(١٩) ومع ذلك، ينبغي ألا يتحقق التوسع التجاري على حساب المزارعين المحليين والصناعات المحلية بحيث يتسبب في تدمير الاقتصادات المحلية وارتفاع معدل البطالة. كما أنه من غير المستدام بيئياً نقل الإنتاج فذلك يؤدي إلى زيادة استهلاك المحروقات لأغراض النقل.

والكبيرة، في السيادة وفي السيطرة على مواردها الطبيعية، وحق الشعوب في تقرير المصير[٢٠]، واتخاذ القرارات بشأن سياساتها المحلية من أجل تحقيق العمالة الكاملة والإنصاف، من جهة أخرى.

٤٠- ولا تزال عوامل النفقات العسكرية وسطوة المركّب العسكري الصناعي وتجارة السلاح المكشوفة والمستترة والجريمة الدولية المنظمة خاصة تجارة المخدرات وتبييض الأموال ورشوة[٢١] المسؤولين الحكوميين والفاعلين من غير الدول تضر بالسير الصحيح للديمقراطية في العديد من البلدان. فأثر "الحرب على المخدرات" و"الحرب على الإرهاب" على سيادة القانون يستحق بدوره الاهتمام به من كثب. وإن قتل الصحفيين ومضايقتهم، وتنفيذ أعمال انتقامية في حق المدافعين عن حقوق الإنسان، وممارسة الرقابة والتضليل الإعلامي المتعمد من جانب وسائل الإعلام الحكومية والخاصة أمورٌ تحبط الهدف الديمقراطي المتمثل في تمكين الناس من تكوين آراء مسؤولة يتصرفون على أساسها في الميدان السياسي. وفي كثير من الأحيان، تنفادى التقارير والتعليقات على الأخبار المسائل المحورية وتصرِف الاهتمام إلى المُلهيات بجميع أنواعها. ولاحظ المراقبون أنه يتم تجاهل القضايا الكبرى في أكثر الأحيان. وهذه الممارسات تقوِّض الديمقراطية.

٤١- ويرى الخبير المستقل أن مشاركة عدد متزايد من الدول التي تنفذ مبادئ الديمقراطية داخل أقاليمها سيساهم في نشوء نظام دولي ديمقراطي.

٤٢- وتم الإعراب عن القلق بشأن دور المؤسسات الدينية في تصريف الشؤون العامة. ويود الخبير المستقل أن يستكشف كيف يمكن للمؤسسات الدينية أن تساهم أيضاً في قيام نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً.

٤٣- وهناك حاجة إلى بذل جهود أكبر للحد من المحاولات الراهنة الرامية إلى تضييق المجال أمام المجتمع المدني على الصعيدين الدولي والداخلي. فالقيود التعسفية والتي لا موجب لها المفروضة على التمتع الفعلي بالحريات الأساسية، بما فيها حرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي والتعبير، تعيق بشكل خطير قيام نظام دولي أكثر ديمقراطية.

٤٤- ومن المنظور الداخلي، يشكل انعدام الترابط بين إرادة الشعب والسياسات والممارسات التي تعتمدها الحكومات، حتى في الحكومات المنتخبة ديمقراطياً، إحدى العقبات التي تحول دون تعزيز نظام دولي أكثر ديمقراطية وتدل هذه العقبات على وجود فجوة معرفية وإدراكية تفصل بين النخب الحاكمة والسكان عموماً. ويمكن أن يعزى انعدام الترابط

---

(٢٠) See Cliff Durand and Steve Martinot, eds., *Recreating Democracy in a Globalized State*, 2012; Noam Chomsky, *Profit over People. Neoliberalism and Global Order*, 1999.

(٢١) انظر اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، التي دخلت حيز النفاذ في عام ٢٠٠٥، ١٦١ دولة طرفاً، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها.

هذا في جزء منه إلى "سيكولوجية" السلطة، كما يمكن أن يعزى إلى تحريف الرأي العام أو التلاعب به عمداً[٢٢].

٤٥- ومن المسلَّم به عموماً أن وجود مواطنين مطّلعين على ما يدور حولهم شرط من شروط الديمقراطية. ولا يمكن أن تقوم ديمقراطية صحيحة في بلد إذا كانت وسائل الإعلام الخاصة فيه تتلاعب بالرأي العام. فالرقابة، سواءٌ مارستها الدول أو مجموعات الشركات الإعلامية، تشوِّه الواقع وتقوض الديمقراطية. ومن يمول وسائط الإعلام وما يُبَث أو يُنشَر عبرها أمورٌ هامة لمعرفة مدى حرية الصحافة وإلى أي درجة يمكن للشركات الإعلامية الكبرى أن تضيّق الخناق على الصحافة المستقلة. والرقابة الذاتية الناتجة عن التخويف أو الضغوط الاجتماعية، والتي تسمى أحياناً "اللياقة السياسية"، تشكل عقبة جدية أمام سير الديمقراطية بشكل حسن. ومن المهم الاستماع إلى آراء جميع الأشخاص بما في ذلك "الأغلبية الصامتة"، والإصغاء إلى أصوات الفئات الأضعف. ويكاد الرجاء ينقطع في قيام نظام دولي ديمقراطي ما دامت الديمقراطية منعدمة على الصعيد الوطني. ولذلك، يتحتم تركيز الاهتمام على التعليم وعلى الحصول على المعلومات، بوسائل منها الإنترنت، من أجل تمكين الأشخاص من تكوين آرائهم الخاصة بحرية. والرقابة المباشرة وغير المباشرة، سواء مارستها الدولة أو وكالات من القطاع الخاص، تقوض تكوين الآراء وتشكل عقبة أمام قيام الأفراد والمجتمع ككل بمسؤولياتهم المدنية بما فيها الحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة.

٤٦- وقالت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إن: "حرية الرأي وحرية التعبير شرطان لا بد منهما لتحقيق النمو الكامل للفرد، ولا غنى لأي مجتمع عنهما. فهما تشكلان حجر الزاوية لكل مجتمع تسوده الحرية والديمقراطية. والحريتان كلتاهما مترابطتان باعتبار أن حرية التعبير هي أداة تبادل الآراء وتطويرها. وحرية التعبير شرط ضروري لإرساء مبادئ الشفافية والمساءلة التي لا يمكن الاستغناء عنها لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها"[٢٣]. وقد يحدث أن تستولي بعض جماعات الضغط واللوبيات وشركات العلاقات العامة على صنع القرار السياسي وتحرم فعلياً فئات واسعة من السكان من حقوقهم.

٤٧- ومع أن واجهة الديمقراطية قد نكون نظاماً متعدد الأحزاب وانتخابات منتظمة، يحاج بعض المراقبين بأن هناك اختلافاً جوهرياً بين الحق في التصويت والحق في اختيار السياسات. وإذا كان اختيار المرشحين للانتخابات لا يوافق رغبات الشعب، فإن الأمر لا يعدو أن يكون انتخابات صورية على مرشحين قدمتهم الآلة السياسية ولا تتمتع مثل تلك الانتخابات بأي مصداقية أو مشروعية. فلا يكون هذا ديمقراطيةً وإنما "حزبُقراطية"

---

(٢٢) See, inter alia, Tzvetan Todorov, *Les ennemis intimes de la démocratie* (Paris, Robert Laffont, 2012); Edward S. Herman and Noam Chomsky, *Manufacturing Consent* (New York, Pantheon Books, 2002).

(٢٣) التعليق العام رقم ٣٤(٢٠١١) المتعلق بحريتي الرأي والتعبير، الفقرتان ٢ و٣.

(سارتوري). وبالمثل، فإن إتاحة الاختيار بين مرشحين فقط "ألِف" و"باء"، تكون برامجهما في معظم الأحيان متشابهة جداً، ولا تكون للشعب فرصة التصويت على المرشح "جيم" ذي البرنامج المختلف، فإن الانتخاب الصوري لاختيار المرشح "ألف" أو "باء" لا يلبي الشرط الأساسي لما ينبغي أن تكون عليه حكومة ديمقراطية. وفي مثل هذه الحالات، لا يؤكد نظام الحزبين سوى أنه أكثر ديمقراطية مرَّتين من نظام الحزب الواحد. وحتى في ظل الأنظمة المتعددة الأحزاب، كثيراً ما يحدث ألا يتناسب عدد النواب في البرلمان مع عدد الأصوات المدلى بها، وفي بعض الأحيان لا ينجح حزب في الحصول على أكثر من ممثل واحد في البرلمان رغم أنه كان ينبغي أن يحصل على تمثيل أكبر من حيث التناسب العددي.

٤٨- ومن العقبات الأخرى التي تقف في طريق ممارسة حرية الاختيار الجمع بين سياسات تشكل الخلطة الخاصة بكل منتدى حزبي. فهل يكون على المواطن أن يختار بين "حزمتين من السياسات"، يمثل الحزب "ألف" الحزمة الأولى والحزب "باء" الثانية؟ وفي العديد من الحالات، قد لا يتفق الناخبون إلا مع ٣٠ في المائة على الأكثر من برنامج الحزب "ألِف" و٣٠ في المائة من برنامج الحزب "باء" ولا يجدون مرشحاً يوافق ٤٠ في المائة من رغباتهم. وفي هذه الحالات أو في حالات مشابهة تتقوض ثقة الناخبين في النظام الانتخابي مما يؤدي إلى ارتفاع معدلات الامتناع عن المشاركة في الانتخابات في العديد من البلدان. والواقع أن الديمقراطية تتطلب توفير اختيارات حقيقية إلى جانب حكم وإدارة يتسمان بالشفافية والمساءلة في جميع قطاعات المجتمع. وفي حالات أخرى، تخفق آلات الأحزاب في تقديم عددٍ تمثيلي من المرشحات. وللمواطنين الحق في أن تتوفر لهم فرصة أكبر للمشاركة في إدارة الشؤون العامة، خاصة عن طريق إجراء مشاورات عامة في شكل استفتاءات على المسائل المطروحة وليس فقط بمجرد التصويت على أفراد قد لا تكون ولاءاتهم دائماً لناخبيهم وإنما لرُعاتهم لأغنياء الذين يمولون حملاتهم السياسية. وفي هذا السياق، لاحظ العديد من المراقبين أن الحملات الانتخابية في العديد من البلدان تكلف نفقات باهظة وأن اختيار المرشحين كثيراً ما يعتمد على قدرتهم المالية مما يؤدي إلى نوع من "الديكتاتورية الانتخابية" النخبوية.

٤٩- ومن العقبات ذات الطبيعة الأعم أوجه عدم الإنصاف التاريخي التي خلّفتها قرون من العبودية والاستعمار والإمبريالية والاحتلال الأجنبي (الذي لا يزال مستمراً في بعض المناطق حتى يومنا هذا)[٢٤]. وغني عن البيان أن أولئك الأشخاص وتلك البلدان التي تتمتع حالياً بامتيازات قد تكون لها مصلحة في الحفاظ على الوضع الراهن وأن تبدي مضضاً في التخلي عن

---

(٢٤) انظر مؤلفات منها Eduardo Galeano, *Open Veins of Latin America* (1997); case law of the Human Rights Committee on indigenous matters, e.g. *Onimayak and the Lubicon Lake Band v. Canada*, "Historical inequities to which the State party refers, and certain more recent developments threaten the way of life and culture of the Lubicon Lake Band, and constitute a violation of article 27 so long as they continue" (para. 33), as cited in Möller and de Zayas (note above), p. 447.

Nancy Fraser, "Egalité, identités et justice sociale", *Le Monde diplomatique*, June 2012, p. 3.

ما لديها من ميزات. وفي العديد من البلدان، بما فيها بلدان متقدمة، هناك فارق متعاظم بين الأغنياء والفقراء. ويجدُر التذكير بكلام القاضي لويس براندیس الذي قال ببساطة: "يمكنك أن ترى الثروة تتراكم في أيدي فئات قليلة، أو الديمقراطية، ولكن لا يمكنك أن ترى الاثنين معاً".

٥٠- ومن العقبات الأخرى ذات الطابع العام انعدام الأخلاق[٢٥]، والداروينية الاجتماعية الكامنة، والتباين المستوطِن في السلطة والقوة، والعنصرية، وحالات الحصار التعسفية، والتهميش، والمحرمات، و"مؤامرات الصمت" واللياقة السياسية، والمضايقات، والرقابة الذاتية، وانعدام الشفافية (لا سيما في القطاع المالي)، وانعدام المحاسبة، والتحديد الخاطئ للأولويات، واتخاذ بعض حقوق الإنسان ذريعةً لأغراض ممارسة القوة والإقصاء، وانتهاك الحقوق، والميل إلى الانتقائية، وانعدام الموضوعية، وازدواجية المعايير، واستخدام القانون الدولي حسب الطلب، واتخاذ تدابير أحادية، والتمييز في حق الضحايا، وانعدام الأمانة الفكرية، والتبجُّح في الخطاب السياسي، والتزمت، واستدامة الامتيازات، وشيوع الجشع.

٥١- وإدراكاً من صاحب الولاية بأن الوضع القائم نفسه يحول دون قيام نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً، فإنه يعتزم استكشاف السبل والوسائل الكفيلة بالتغلب على هذه العقبات. إذ يجب أن تتغير ديناميكا القوة الاقتصادية إذا قُدر لأي تقدم ولإعمال نموذج نمو أشمل وأكثر توازناً أن يتحققاً.

٥٢- وهناك مجال فسيح - وكذلك حاجة - لتحقيق التحسن. فالدول ومنظمة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني كلهم بحاجة إلى تحديد العقبات والتغلب عليها كلٌ في مجال اختصاصه وتأثيره. وهو أمر لا يقوم النظام الدولي الذي تصوره ميثاق الأمم المتحدة بدونه، وسيؤدي إلى توافق عالمي للآراء بعد انقضاء المرحلة الافتراسية.

خامساً- الممارسات الجيدة والاتجاهات الواعدة

٥٣- لأن إقامة نظام دولي ديمقراطي تتطلب تفاعلاً جيداً بين إرادة الشعوب المعبَّر عنها ديمقراطياً والسياسات الواقعية التي تمسها، فإن نظاماً عالمياً منصفاً يستلزم وجود ترابط بين الإنتاج والثروة، وبين الأداء والجزاء، ويرفض أوجه الإسراف التي تطبع الأسواق المالية الخارجة عن السيطرة والتي أضرت أكثر من مرة بالاقتصاد العالمي وتسببت في شدائد من

(٢٥) انظر دراسة مفاهيم القواعد القانونية والأخلاقية في المؤلَّفات التالية A. de Zayas "Normes morales et normes juridiques. Concurrence ou conciliation" in A. Millet-Devalle, *Religions et Droit International Humanitaire* (Paris, 2008), pp. 81-85; see also the analysis of "democracy" and "value" in China by Harro von Senger, "Wert in China" in Ivo de Gennaro, *Value*: *Sources and Readings on a Key Concept of the Globalized World* (Leiden, 2012), pp. 399-414; Hans Küng, *Anständig Wirtschaften. Warum Ökonomie Moral Braucht* (Piper, 2010).

قبيل البطالة وضياع مدخرات ومعاشات ملايين الأشخاص. وفي ضوء استمرار الفقر المدقع في العالم، بما في ذلك في البلدان المتقدمة، يشكل استمرار صرف الرواتب والعلاوات الفاحشة، إلى جانب المضاربة في العملات، ممارسات لا أخلاقية. وجديرة بالثناء هي الجهود المبذولة في العديد من البلدان لضبط الأسواق المالية إلا أنها تظل قاصرة.

٥٤- وأي تقدم يحرَز في مجالات تقنين حقوق الإنسان ورصدها وإنفاذها يكون محل ترحيب حتى لو بجرعات بالغة الصغر. وفي تقرير المفوضة السامية لحقوق الإنسان لعام ٢٠١٢ الذي تناول سُبُل تقوية نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان التي وضعتها الأمم المتحدة (A/66/860)، رحبت المفوضة السامية بزيادة عدد الدول التي صدقت على المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان. والهدف المنشود هو تحقيق التصديق من قِبل جميع الدول يصحبُه تثقيفٌ حتى يزداد الوعي بحقوق الإنسان ويتخلل جميع مستويات الحكومة وشرائح المجتمع بصورة مستدامة. وفي هذه المرحلة، لم يتسنَّ للخبير المستقل بعد أن يحدد معالم ليستخدمها في تقييم ما يمكن اعتباره "ممارسات فضلى" من الناحية النوعية وقياسها ومقارنتها. وسيَعقد في هذا الشأن مزيداً من المشاورات مع أصحاب المصلحة.

٥٥- وفيما يتعلق بنظام دولي ديمقراطي، يثمِّن صاحب الولاية التقدم الذي أُحرز في تمكين المرأة في العديد من البلدان، وزيادة الشفافية التي ظهرت في إجراء انتخابات، والقيمة المضافة التي تحققت بواسطة رصد الانتخابات من قِبل العديد من الجهات الفاعلة. ومثلما سبق القول، فإن أفضل ضمان لنظام دولي ديمقراطي هو تزايد عدد الدول الديمقراطية والتحسين الدائم للمؤسسات الديمقراطية. وتستلزم الديمقراطية أيضاً وجود مواطنين مطّلعين يمكنهم التعبير عن رغبتهم والاختيار من بين السياسات في إطار انتخابات واستفتاءات تُعقَد دورياً. ويقتضي قيام نظام دولي ديمقراطي مزيداً من الشفافية ومن احترام احتياجات وتطلعات الشعوب في جميع مناطق العالم، بصرف النظر عن قوتها الاقتصادية أو الأهمية الجيوسياسية الاستراتيجية، مع المراعاة الواجبة للسيادة الوطنية وللحق في تقرير المصير.

٥٦- ويدرس صاحب الولاية التقارير الديمقراطية في العديد من البلدان وممارسات المبادرات الشعبية والاستفتاءات وحجب الثقة ومحاكمات المسؤولين على تقصير أو خيانة في محكمة خاصة. وهو يعتزم استكشاف الجدوى من استخدام جوانب في نموذج "الديمقراطية المباشرة"[٢٦] في نطاق أوسع، الأمر الذي سيمنح السكان فرصة الاختيار بين السياسات وليس فقط بين الأشخاص. وينبغي التذكير بأن الحق في التصويت لا يماثل الحق في الاختيار. وسيتم استجلاء الجوانب العديدة والمتنوعة لإعطاء المجتمع المدني الحق في المبادرة إلى طرح

(٢٦) See Johannes Reich, "An interactional model of direct democracy: lessons from the Swiss experience" (2008). Available from http://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=1154019; Jon Elster, ed., *Deliberative Democracy* (1998); Carne Ross, *The Leaderless Revolution: How Ordinary People Will Take Power and Change Politics in the 21st Century* (2011); Takis Fotopoulos, *Towards an Inclusive Democracy: The Crisis of the Growth Economy and the Need for a New Liberatory Project* (1997).

تشريعات عن طريق تقديم عرائض، يمكن إخضاعها لتصويت عام إذا تم الحصول على عدد معين من التوقيعات، وكذلك إمكانية إجراء استفتاءات بشأن التشريعات التي تم إقرارها بالفعل. وقد يكون الجمع بين جوانب من الديمقراطية المباشرة وجوانب من الديمقراطية التمثيلية مناسباً لبعض البلدان.

٥٧- ومن الممارسات التي ستتم دراستها تعزيز حرية الصحافة، والحصول على خدمة الإنترنت في جميع أنحاء العالم، وتنظيم انتخابات منتظمة ورصد الانتخابات. وقد تسهم التطورات الحالية التي طرأت على وسائل الاتصال الاجتماعية ببعض الأفكار الجديدة. فقد أشارت المفوضة السامية لحقوق الإنسان في البيان الذي أدلت به أثناء الدورة الخريفية لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، التي عُقدت في نيويورك في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، إلى أن "حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون هي جزء من هوية الأمم المتحدة مثلها في ذلك مثل حفظ السلام والمساعدة الإنمائية". وفي البيان الختامي الذي أدلت به أثناء الدورة التاسعة عشرة لمجلس حقوق الإنسان، قالت المفوضة السامية إن:

> جزءاً كبيراً من هذه المرحلة التاريخية اتسم بمطالبات الشعوب علناً بأن تعيش حياة كريمة وبأن تتمتع بحقوق الإنسان. ورغم أن أكثر الأحداث إثارة للانتباه في عدة بلدان من المنطقة العربية كان خروج عشرات الآلاف من النساء والرجال والشباب إلى الشوارع للتعبير عن مطالبهم، فإن حركات شعبية تدين الإقصاء وانعدام المساواة والتمييز وانعدام المشاركة السياسية الحقيقية وانعدام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية قد ظهرت في جميع القارات، فقد عبّر الناس عن رفضهم قبول الإفلات من العقاب وعدم المساءلة على تصرفات الحكومات والمؤسسات الدولية وقطاع الشركات عبر الوطنية والقطاعات الخاصة الوطنية. والناس تطالب بالتحرر: التحرر من الخوف والتحرر من العوز. وهي تطالب باحترام سيادة القانون - في جميع المجالات ومنها المجال الاقتصادي - وبالمشاركة الكاملة في صنع القرارات التي تؤثر في حياتها.

٥٨- وفيما يتعلق بإقامة نظام دولي أكثر إنصافاً، يُثني الخبير المستقل على تلك الدول التي وفت بالتزاماتها الناشئة عن إعلان الألفية، ولا سيما منه الأهداف الإنمائية للألفية، كما أشاد بالتقدم الذي أُحرز في نقل التكنولوجيا وفي الحصول على الخدمات والعقاقير الطبية. وإن الاستثمار الأجنبي ضروري في البلدان النامية شريطة أن توزع الأرباح الناجمة عنه توزيعاً منصفاً. ومن الجدير بالثناء أيضاً تنامي الوعي بأن المنتجات التي نشتريها من متجر البقالة أو من مكان آخر ينبغي أن تكون ثمرة إنتاج وتجارة منصفين، مثلما تبيّن من تزايد شعبية منتجات القهوة والزهور وغيرها من المنتجات المتأتية عن التجارة النزيهة. وسيسعى صاحب الولاية جاهداً إلى الحصول على معلومات أدق بشأن الممارسات الجيدة بواسطة إرسال استبيانات وإجراء مشاورات.

٥٩- وقد أثارت حركات السلام النسوية قضايا كبرى تتعلق بالحرب وبحالات النزاع. ولا شك في أن هذه الحركات الرامية إلى إحلال السلام قد حققت إنجازات تاريخية في التأثير على الرأي العام وانعكست في قرارات مجلس الأمن ١٣٢٥(٢٠٠٠)، و١٨٢٠(٢٠٠٨) و١٨٨٨(٢٠٠٩) و١٨٨٩(٢٠٠٩)، التي أدرجت المنظور الجنساني في مفاوضات السلام.

٦٠- وعلم الخبير المستقل ببرامج الدولة والقطاع الخاص المتعلقة بالتعاون الثقافي وبتحسين محتويات الكتب والمناهج الدراسية بشكل متبادل. ويرى أنه ينبغي أن يُعمَّم التطرق إلى حقوق الإنسان والقيم الديمقراطية في الكتب الدراسية كما ينبغي أن تُزال من تلك الكتب جميع الأفكار النمطية.

٦١- ومن بين الممارسات الجيدة في نظام الأمم المتحدة التي سيدرسها الخبير المستقل النجاحات التي أحرزتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان في توفير الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية للبلدان التي تجتاز مرحلة الانتقال إلى الديمقراطية، وكذلك طريقة عمل النظام الثلاثي لمنظمة العمل الدولية في تحقيق شروط عمل أكثر إنصافاً في جميع أنحاء العالم. ففي مؤتمر قمة ريو+٢٠ (مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة، الذي عُقد من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢)، وهو مؤتمر لمتابعة نتائج قمة الأرض الذي عُقد في عام ١٩٩٢ والأجندة ٢١، التزمت الدول المشاركة بتحقيق "اقتصاد أخضر"، فاعتمدت وثيقة ختامية بعنوان "المستقبل الذي نصبو إليه"، ترمي إلى تحقيق تنمية مستدامة.

٦٢- وسيتناول صاحب الولاية بالدراسة نتائج الاستعراض الدوري الشامل في إطار مجلس حقوق الإنسان، الذي هو خطوة باتجاه إقامة نظام دولي ديمقراطي عن طريق الحوار بين أصحاب المصلحة. وتنبغي زيادة تطوير المثلث الذي يضم الحكومات والأمم المتحدة والمجتمع المدني. ولا شك في أن الأفراد والشعوب قد ظهرت بوصفها أطرافاً تتخاطب مع الحكومات والوكالات. و"الناس تؤثر" مثلما شدد على ذلك المدير السابق لشعبة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، تيو فان بوفن.

سادساً- المضي قدماً

٦٣- من الصعب أن يقدم تقرير أولي استنتاجات أو يصوغ توصيات. فلا تعدو أن تكون هذه مجرد افتراضات عملية لا يزال وضعها على المحك ضرورياً في السنوات المقبلة. ويتطلع الخبير المستقل إلى استلام ردود من أصحاب المصلحة ومعاهد الأبحاث والجامعات وإلى تحليل تلك الردود. وهو يُقر بأنه من أجل تحقيق تقدم في إعمال نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً، لا بد من حدوث تغيير في أساليب التفكير والسلوك السائدة حالياً. فيجب تلطيف مذهب الوضعية باعتبارات أنثروبولوجية وسياسية وثقافية. ويتطلب بناء ثقافة الإنصاف الاعتراف بأن لنا جميعاً نفس الكرامة والحقوق الإنسانية، أي أنه ينبغي أن

تُزال الامتيازات شيئاً فشيئاً. ورغم أن الإنصاف ينبع من حس التمييز، المستند إلى قناعة بأننا جميعاً نشترك في التطلع إلى السعادة، فإن التثقيف ضروري لكي نتخلى عن الامتيازات وعن الإقصاء والتمييز وعن الأفكار المسبقة والإجحاف ولكي نتخلى عن الحرب. وهذا ممكن، مثلما يدل على ذلك عمل اليونسكو. وينبغي أن يحل نموذج جديد لحقوق الإنسان محل التقسيم المفتعل لحقوق الإنسان بين حقوق من الجيل الأول والثاني والثالث، بما ينطوي عليه ذلك من حُكم قِيَمي عفا عليه الدهر ويتسم بالتضليل في آن واحد. ومن الممكن تصور نموذج جديد للحقوق: حقوق ممكنة (السلام والغذاء والوطن والتنمية)، وحقوق ثابتة (الهوية وحق الفرد في تحقيق قدراته الذاتية الكامنة).

٦٤- وفيما يتعلق بنظام دولي ينبغي أن يكون أكثر ديمقراطية، يدرك الخبير المستقل وجود انقطاع متواتر بين الشعب والحكومة كما يدرك حالات الخلل السائدة في العديد من البلدان، في الحكومات كما داخل المجتمع المدني نفسه. وهكذا فإن الدول والمجتمعات المدنية مدعوة لأن تعيد النظر في درجة الترابط بين إرادة الشعب والسياسات التي يجري تنفيذها. وينبغي أن يتمتع المواطنون المسؤولون بفرصة التعبير سلمياً عن موافقتهم على سياسات الحكومة أو معارضتهم لها، دون تخويف أو خوف. ويمكن أن تضطلع المؤسسات الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان، أو غيرها من الوكالات غير الحكومية، بمهمة قياس درجة الترابط عن طريق إجراء استطلاعات للرأي بصورة دورية أو تقديم توصيات تصحيحية للبرلمانات. وعلى الصعيد العالمي، يمكن أن تجس منظمة أو وكالة مناسبة نبض الرأي العام العالمي. وتكملةً لدور الجمعية العامة، التي تتألف من ممثلي الحكومات، يمكن اختراع آليات أخرى من أجل السماح للمجتمع المدني في جميع البلدان من التعبير عن آرائه التي قد تختلف في بعض الحالات مع التي يعْرب عنها ممثلو الحكومات في إطار الجمعية العامة. وعلاوةً على ذلك، ينبغي استجلاء جدوى استطلاع الرأي العام العالمي، ويمكن أن يكون ذلك عن طريق الإنترنت أو بواسطة منتدى مجتمعي جامع في قضايا كالسلام والبيئة والتراث المشترك للإنسانية. ولن تكون لاستطلاعات الرأي تلك قوةٌ إلزامية ولكنها ستسهّل إحاطةً أفضل بالإرادة الشعبية في جميع مناطق العالم.

٦٥- وفيما يتعلق بإقامة نظام دولي أكثر أنصافاً، يجب تغيير الدينامية الاقتصادية التي تزيد الغني ثراءً والفقير فقراً. وقد يؤدي هذا إلى أمور منها شطب الديون التي تثقل كاهل العديد من البلدان النامية. ولمؤسسات "بريتون وودز" مسؤولية حاسمة في هذا الشأن.

٦٦- وحيث أن "السوق" ليست من اختراعات الرأسمالية وإنما هي موجودة منذ آلاف السنين في العديد من المجتمعات المختلفة، فإن العدالة الاجتماعية تستلزم منطقياً أن توزَّع الأرباح الناشئة عن عمل السوق والهياكل الأساسية التي ينشئها المجتمع بشكل منصف داخل المجتمعات، وفي سياق أوسع، داخل الأسرة الإنسانية. وتوخياً للإنصاف، يجب النظر في اتخاذ إجراءات أخرى من إجراءات العمل الإيجابي. وربما يمكن للمؤسسات

الوطنية لحقوق الإنسان أن تقدم مقترحات سديدة. وهكذا، فإن الحكومات مدعوة للنظر في أي الاستراتيجيات يمكن أن تكون الأنسب لتحقيق التقدم وينبغي للمجتمع المدني أن يساعد الحكومات في وضع تلك الاستراتيجيات. وفي نهاية المطاف، سيكون هذا في مصلحة جميع الشعوب في جميع البلدان.

٦٧- **وفي ١٤ أيار/مايو ٢٠١٢، اقترح خمسة من أصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان، المعنيين بمسائل الفقر المدقع والغذاء والأعمال التجارية والديون الخارجية والتضامن الدولي، فرض ضريبة عالمية على الصفقات المالية بغرض التخفيف من تكاليف الأزمات المستوطِنة الاقتصادية والمالية والوقودية والمناخية والغذائية، وبغرض حماية حقوق الإنسان الأساسية[٢٧]. وعلاوة على ذلك، يمكن النظر في فرض ضريبة خاصة على جميع مبيعات الطائرات العسكرية والسفن الحربية والقذائف الانسيابية وغيرها من الأسلحة. ومن الضروري اعتماد معاهدة دولية تتعلق بتجارة السلاح وينبغي إجراء مزيد من المفاوضات في إطار الجمعية العامة. فلم يعد التظاهر بتأييد نزع السلاح كافياً؛ لأن الغرض هو إيجاد سبل لإعادة توجيه الموارد المستخدمة للأغراض العسكرية والحد من خطر الحرب والإفراج عن أموال بغرض تمويل التنمية والنمو الحاضن للجميع.**

٦٨- **وقد يكون ضرورياً توفير الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية من أجل مساعدة الدول في صياغة التشريعات وفي وضع آليات التنفيذ لتعزيز الديمقراطية والإنصاف داخل مجتمعاتها. ويمكن للمفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تساعد البلدان في صياغة القوانين والتشريعات الممكنة لكي تضمن إنفاذ ومتابعة الالتزامات الدولية بما في ذلك قرارات المحاكم الدولية بجميع درجاتها. وعلاوة على ذلك، يمكن التفكير في إنشاء محكمة دولية لحقوق الإنسان[٢٨]، وهو مشروع يناقَش كثيراً في سياق الذكرى الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان وتؤيده مبادرةُ حقوق الإنسان التي طرحتها المبادرة السويسرية[٢٩].**

٦٩- **وينبغي تعزيز التعاون الاقتصادي الإقليمي بوسائل منها على سبيل المثال إنشاء رابطات كرابطة أمم جنوب شرق آسيا، والاتحاد الأفريقي، والاتحاد الأوروبي، وجماعة**

---

(٢٧) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=12150&LangID=E.

(٢٨) انظر البيان المكتوب الصادر عن الجمعية الدولية لحقوق الإنسان (A/HRC/19/NGO/124)؛ www.internationalbillofrights.org; Kirk Boyd, *2048: Humanity's Agreement to Live Together* (2011).

(٢٩) انظر Julia Kozma, Manfred Nowak and Martin Scheinin, *A World Court of Human Rights* (Vienna, 2010) في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، استضافت بيركلي مؤتمراً كُرّس لتحرير مشروع نظام أساسي لمحكمة دولية لحقوق الإنسان. وكان من بين المشاركين أول مفوض سام لحقوق الإنسان، خوسي آلايا لاسو، والمفوض السامي لحقوق الإنسان بالنيابة السابق، بيرتراند رامشاران، والقاضي ثيودور ميرون، ومانفريد نوفاك، وديفيد كارون، وكيرك بويد، وبرونا مولينا، وألفريد دي زاياس، والعديد من الأكاديميين وأعضاء المجتمع المدني. وأنشئت أفرقةُ متابعة خلال الدورات التي عقدها مجلس حقوق الإنسان لاحقاً.

دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، إلى جانب مبادرات دون إقليمية كاتحاد أمم أمريكا الجنوبية أو السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي، وذلك بدعم من المؤسسات الإقليمية لحقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، ينبغي تشجيع المشاركة المبادِرة من جانب هيئات الديانات والفلسفات المختلفة في العالم في تعزيز نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً. وتجب الاستفادة من الموارد البشرية الهائلة من حسن النية والتفاؤل والحماس والإيمان بالمستقبل.

٧٠- ولأنّ جميع حقوق الإنسان تنبع من الكرامة الإنسانية، فإنه من المهم الإقرار بأن الكرامة الإنسانية ليست نتاج المذهب الوضعي وإنما هي تعبير عن قانون طبيعي وعن العقلانية الإنسانية. ورغم أن الكرامة الإنسانية مفهوم مجرد فإنها قد ولّدت قواعد واقعية تتعلق بحقوق الإنسان، وطريقة استعمال عملية معززة بآليات إنفاذ. وفي حين أن هذه الولاية قد تبدو مجردة أيضاً، فإنها ترمي إلى صوغ طريقة استعمال واقعية من أجل التغلب على العقبات وتخطيها. وجعل النظام الدولي الحالي أكثر ديمقراطية وإنصافاً يعني في جوهره تحقيق تنمية اجتماعية مستدامة يكون محورها الناس وتمكين جميع الأشخاص من التمتع بحقوقهم الإنسانية بالتضامن مع غيرهم.